

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٣- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

٧٢٦٨- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعَمْرٍ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ أَنَّ عَلَيْنَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة:٣] لَأَتَّخِذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ عَمْرٌ: إِنِّي لِأَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، نَزَلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ^(١).

سَمِعَ سَفِيَانُ مِنْ مِسْعَرٍ، وَمِسْعَرٌ قَيْسًا، وَقَيْسٌ طَارِقًا.

٧٢٦٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَ الْغَدَّ حِينَ بَاعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ، وَاسْتَوَى عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَشَهَّدَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَاخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى الَّذِي عِنْدَكُمْ، وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَكُمْ، فَخُذُوا بِهِ تَهْتَدُوا، وَإِنَّمَا هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ^(٢).

٧٢٧٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ضَمَّنِي إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ»^(٣).

٧٢٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفًا، أَنَّ أَبَا الْمِنْهَالِ

(١) انظر طرفه في (٤٥).

(٢) انظر طرفه في (٧٢١٩).

(٣) انظر طرفه في (٧٥).

حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرزَةَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُغْنِيكُمْ - أَوْ: نَعَشَكُمْ - بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ^(١).
 ٧٢٧٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ
 كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ: وَأَقْرَأَ لَكَ بِذَلِكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ
 وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيهَا اسْتَطَعْتُ^(٢).

١- باب قول النبي ﷺ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ»

٧٢٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ،
 وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي
 يَدِي» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَلْعَثُونَهَا، أَوْ: تَرَعَثُونَهَا، أَوْ كَلِمَةً
 تُشَبِّهُهَا^(٣).

٧٢٧٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ أَوْ مِنْ
 - أَوْ: آمَنَ - عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحِيًّا أَوْ حَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنِّي أَكْثَرُهُمْ
 تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

٢- باب الاقتداء بسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وقول الله تعالى: ﴿وَأَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤] قال: أئمةٌ نقتدي بَمَنْ

(١) انظر طرفه في (٧١١٢).

(٢) انظر طرفه في (٧٢٠٣).

(٣) انظر طرفه في (٢٩٧٧).

قوله: «تلغثونها» أي: تأكلونها.

وقوله: «ترعثونها» أي: ترضعونها.

(٤) انظر طرفه في (٤٩٨١).

قَبَلْنَا، وَيَقْتَدِي بِنَا مَنْ بَعَدَنَا.

وقال ابن عَوْنٍ: ثلاثٌ أَحْبَبْنَنَ لِنَفْسِي وَإِخْوَانِي: هذه السُّنَّةُ أَنْ يَتَعَلَّمُوهَا وَيَسْأَلُوا عنها، والقرآنُ أَنْ يَتَفَهَّمُوهُ وَيَسْأَلُوا عنه، وَيَدْعُوا النَّاسَ إِلَّا مَنْ خَيْرٍ.

٧٢٧٥- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، قَالَ: جَلَسَ إِلَيَّ عَمْرٌ فِي مَجْلِسِكَ هَذَا، فَقَالَ: هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ، قَالَ: لِمَ؟ قُلْتُ: لَمْ يَفْعَلْهُ صَاحِبُكَ، قَالَ: هُمَا الْمَرَّانِ يُقْتَدَى بِهِمَا^(١).

٧٢٧٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: سَأَلْتُ الْأَعْمَشَ، فَقَالَ: عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، سَمِعْتُ حُدَيْفَةَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ، فَقَرَأُوا الْقُرْآنَ، وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ»^(٢).

٧٢٧٧- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ، سَمِعْتُ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيَّ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهُدْيِ هُدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، ﴿إِنَّ مَا تُوَعَّدُونَ لَأَتِي وَمَا أَنْشُرَ بِمُعْجِزِينَ﴾ [الأنعام: ١٣٤]^(٣).

٧٢٧٨، ٧٢٧٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَا: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ»^(٤).

٧٢٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، إِلَّا مَنْ أَبَى».

(١) أخرجه أحمد (١٥٣٨٣) عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (١٥٩٤).

(٢) انظر طرفه في (٦٤٩٧).

(٣) انظر طرفه في (٦٠٩٨).

(٤) انظر طرفه في (٦٨٢٧).

قالوا: يا رسول الله، ومن يأبى؟ قال: «من أطاعني دَخَلَ الجنةَ، ومن عصاني فقد أبى»^(١).

٧٢٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادَةَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَانَ - وَأَثْنَى عَلَيْهِ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، حَدَّثَنَا - أَوْ: سَمِعْتُ - جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَتْ مَلَائِكَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: إِنَّ لَصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلًا، فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدُبَةً، وَبَعَثَ دَاعِيًا، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ، وَأَكَلَ مِنَ المَأْدُبَةِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ المَأْدُبَةِ، فَقَالُوا: أَوَلَوْهَا لَهُ يَفْقَهُهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: فَالِدَّارُ الجنةُ، وَالدَّاعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرَّقَ بَيْنَ النَّاسِ.

تَابَعَهُ قُتَيْبَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ جَابِرٍ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ.

٧٢٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: يَا مَعْشَرَ القُرَّاءِ، اسْتَقِيمُوا فَقَدْ سَبِقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا، فَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا.

٧٢٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا، فَقَالَ: يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِيثِي، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ العُرْيَانُ، فَالنَّجَاءُ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ

(١) أخرجه أحمد (٨٧٢٨) عن يونس بن محمد المؤدب وسريج بن النعمان، عن فليح بن سليمان، بهذا الإسناد.

من قومه، فأدلجوا فانطلقوا على مهلهم فنجوا، وكذبت طائفة منهم فأصبحوا مكاثرهم، فصبَّحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم، فذلك مثل من أطاعني فاتَّبَعَ ما جئتُ به، ومثل من عصاني وكذَّبَ بما جئتُ به من الحقِّ»^(١).

٧٢٨٤، ٧٢٨٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ؟» فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقَاتِلَتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ»^(٢).

قال ابنُ بَكْرٍ^(٣) وعبدُ اللهِ، عن اللَّيْثِ: عناقًا. وهو أصحُّ.

٧٢٨٦- حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ، فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ كَهَوْلًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَتَسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ؟ قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ لِعُيَيْنَةَ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ، وَمَا تُحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِأَنْ يَقَعَ

(١) انظر طرفه في (٦٤٨٢).

(٢) وصله البخاري في (١٣٩٩).

(٣) وصله البخاري في (٦٩٢٤).

به، فقال الحرُّ: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿ خُذِ الْعَمَلْ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وإن هذا من الجاهلين، فوالله ما جاوزها عمرٌ حين تلاها عليه، وكان وقافاً عند كتاب الله^(١).

٧٢٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءِ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، وَالنَّاسُ قِيَامٌ، وَهِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقُلْتُ: آيَةُ؟ قَالَتْ بِرَأْسِهَا: أَنْ نَعْمَ، فَلَمَّا انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَرَهُ إِلَّا وَقَدِ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي، حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَأُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيباً مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ - أَوْ: الْمُسْلِمُ، لَا أُدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - يَقُولُ: مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ، فَأَجَبْنَا وَأَمَنَّا، فَيُقَالُ: نَمَّ صَالِحاً عَلِمْنَا أَنَّكَ مُوقِنٌ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ - أَوْ: الْمُرْتَابُ، لَا أُدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - يَقُولُ: لَا أُدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئاً، فَقُلْتُهُ»^(٢).

٧٢٨٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»^(٣).

٣- باب ما يُكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه

وقوله تعالى: ﴿ لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ ﴾ [المائدة: ١٠١].

(١) انظر طرفه في (٤٦٤٢).

(٢) انظر طرفه في (٨٦).

(٣) أخرجه أحمد (٧٥٠١)، ومسلم (١٣٣٧) (١٣١) من طريقين عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، بهذا

الإسناد.

٧٢٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدَ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ، فَحَرَّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ»^(١).

٧٢٩٠- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيْلًا، حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ، ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً، فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَنَحَّحُ لِيُخْرِجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «مَا زَالَ بِكُمْ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ، حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بَيْوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ»^(٢).

٧٢٩١- حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا؛ فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ غَضِبَ، وَقَالَ: «سَلُونِي» فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُدَافَةُ» ثُمَّ قَامَ آخَرَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ» فَلَمَّا رَأَى عَمْرٌ مَا بَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَضَبِ قَالَ: إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٣).

٧٢٩٢- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ وَرَادِ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ، قَالَ: كَتَبَ مَعَاوِيَةُ إِلَى الْمَغِيرَةِ: اكْتُبْ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّ

(١) أخرجه أحمد (١٥٤٥)، ومسلم (٢٣٥٨) (١٣٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد.

(٢) انظر طرفه في (٧٣١).

(٣) انظر طرفه في (٩٢).

نبي الله ﷺ كان يقول في دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: «لا إلهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لا مانِعَ لِمَا أعطَيْتَ، ولا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، ولا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ».

وَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنِ قِيلٍ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ عُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادِ الْبَنَاتِ، وَمَنْعِ وَهَاتِ^(١).

٧٢٩٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَمْرِو بْنِ قَتَادَةَ فَقَالَ: نُهِينَا عَنِ التَّكْلِيفِ.

٧٢٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ^(٢): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُورًا عِظَامًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلاَّ أَحْبَبْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا؟» قَالَ أَنَسٌ: فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ، وَأَكْثَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي» فَقَالَ أَنَسٌ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيْنَ مَدْخَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «النَّارُ»، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَّافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُدَّافَةُ» قَالَ: ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي سَلُونِي؟» فَبَرَكَ عَمْرٌ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عَمْرٌ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ أَنْفَاءً فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ وَأَنَا أَصْلِي، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ»^(٣).

٧٢٩٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي

(١) انظر طرفيه في (١٤٧٧، ٨٤٤).

(٢) انظر طرفه في (٥٤٠).

موسى بن أنس، قال: سمعت أنس بن مالك قال: قال رجل: يا نبي الله من أبي؟ قال: «أبوك فلان» ونزلت: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَسْمَاءَ﴾ الآية [المائدة: ١٠١] (١).

٧٢٩٦ - حدثنا الحسن بن صباح، حدثنا شبابة، حدثنا ورقاء، عن عبد الله بن عبد الرحمن، سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «لن يبرح الناس يتساءلون، حتى يقولوا: هذا الله خالق كل شيء، فمن خلق الله» (٢).

٧٢٩٧ - حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون، حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود ﷺ قال: كنت مع النبي ﷺ في حرب بالمدينة، وهو يتوكل على عسيب، فمر بنفر من اليهود، فقال بعضهم: سلوه عن الروح، وقال بعضهم: لا تسألوه، لا يسمعكم ما تكرهون، فقاموا إليه فقالوا: يا أبا القاسم حدثنا عن الروح؟ فقام ساعة ينظر فعرفت أنه يوحى إليه، فتأخرت عنه حتى صعد الوحي ثم قال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥] (٣).

٤ - باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ

٧٢٩٨ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: اتخذ النبي ﷺ خاتماً من ذهب، فاتخذ الناس خواتيم من ذهب، فقال النبي ﷺ: «إني اتخذت خاتماً من ذهب» فنبدته وقال: «إني لن ألبسه أبداً، فنبدت الناس خواتيمهم» (٤).

٥ - باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع

لقوله تعالى: ﴿يَتَاهَلُ الْكِتَابِ لَا تَنَلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١].

(١) انظر طرفه في (٤٦٢١)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه أحمد (١١٩٩٥)، ومسلم (١٣٦) من طريق المختار بن فلفل، عن أنس بن مالك.

(٣) انظر طرفه في (١٢٥).

(٤) انظر طرفه في (٥٨٦٦).

٧٢٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُوَاصِلُوا» قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَبِيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي» فَلَمْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ، قَالَ: فَوَاصِلٌ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَيْنِ - أَوْ: لَيْلَتَيْنِ - ثُمَّ رَأَوْا الْهِلَالَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَأَخَّرَ الْهِلَالُ لَزِدْتُمْ» كَالْمُنْكَلِ لَهُمْ^(١).

٧٣٠٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي مَرْثَدَةَ عَلَى مَنْبَرٍ مِنْ آجُرٍّ، وَعَلَيْهِ سَيْفٌ فِيهِ صَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ يُقْرَأُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَشَرَّهَا إِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبْلِ، وَإِذَا فِيهَا: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ عَيْرٍ إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا» وَإِذَا فِيهِ: «ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا» وَإِذَا فِيهَا: «مَنْ وَالَى قَوْمًا بغيرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»^(٢).

٧٣٠١- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنِ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا تَرَخَّصَ وَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ، فَوَاللَّهِ إِنِّي أَعْلَمُهُم بِاللَّهِ، وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشْيَةً»^(٣).

٧٣٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

(١) انظر طرفه في (٦٨٥١).

(٢) انظر طرفه في (٣١٧٢).

(٣) انظر طرفه في (٦١٠١).

قال: كاد الخيّر ان أن يهلكا: أبو بكر وعمر، لما قَدِمَ على النبي ﷺ وقد بني تميم، أشار أحدهما بالأقرع بن حابس الحنظليّ أخي بني مجاشع، وأشار الآخرُ بغيره، فقال أبو بكر لعمر: إنّها أزدتَ خلافي، فقال عمر: ما أردتُ خلافاً، فارتفعت أصواتهما عند النبي ﷺ: فَنَزَلَتْ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿عَظِيمٌ﴾ [الحجرات: ٢].

قال ابنُ أبي مُليكة: قال ابنُ الزُّبير: فكان عمرُ بعدُ - ولم يذكُرْ ذلكَ عن أبيه، يعني: أبا بكرٍ - إذا حَدَّثَ النبي ﷺ بحديثٍ حَدَّثَهُ كأخي السَّرار، لم يُسمِعْهُ حتّى يَسْتَفْهَمَهُ^(١).

٧٣٠٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: «مُرُوا أبا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ» قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِنَّ أبا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ، لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عَمْرَ فليُصَلِّ، فَقَالَ: «مُرُوا أبا بَكْرٍ فليُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي: إِنَّ أبا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عَمْرَ فليُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَفَعَلْتُ حَفْصَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَأَنْتَنَ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ، مُرُوا أبا بَكْرٍ فليُصَلِّ لِلنَّاسِ» قَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خيراً^(٢).

٧٣٠٤- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: جَاءَ عُيُوبٌ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَيَقْتُلُهُ، أَتَقْتُلُونَهُ بِهِ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ، فَكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَ، فَرَجَعَ عَاصِمٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَ الْمَسَائِلَ، فَقَالَ عُيُوبٌ: وَاللَّهِ لَا تَبِينَ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَاءَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ خَلْفَ عَاصِمٍ، فَقَالَ لَهُ: «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكُمْ قُرْآنًا» فَدَعَا بِهِمَا فَتَقَدَّمَا فَتَلَاعَنَا، ثُمَّ قَالَ عُيُوبٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَمْسَكْتُهَا، فَفَارَقَهَا

(١) أخرجه أحمد (١٦١٣٣) عن وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٤٣٦٧).

(٢) انظر طرفه في (٦٦٤).

ولم يأمره النبي ﷺ بفراقها، فجزت السنة في المتلاعنين، وقال النبي ﷺ: «انظروها، فإن جاءت به أحرر قصيراً مثل وحرّة، فلا أراه إلا قد كذب، وإن جاءت به أسحّم أعين ذا أليتين، فلا أحسب إلا قد صدق عليها» فجاءت به على الأمر المكروه^(١).

٧٣٠٥ - حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا الليث، حدثني عقيّل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني مالك بن أوس النضري، وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكراً من ذلك، فدخلت على مالك فسأته فقال: انطلقت حتى أدخل على عمر أتاها حاجبه يرفاً، فقال: هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد يستأذنون؟ قال: نعم، فدخلوا فسلموا وجلسوا، فقال: هل لك في عليّ وعبّاس؟ فأذن لهما، قال العباس: يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين الظالم، استبأ، فقال الرهط عثمان وأصحابه: يا أمير المؤمنين، اقض بينهما وأرخ أحدهما من الآخر، فقال: اتئدوا، أنشدكم بالله الذي يأذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «لا تورث ما تركنا صدقة» يريد رسول الله ﷺ نفسه؟

قال الرهط: قد قال ذلك، فأقبل عمر على عليّ وعبّاس فقال: أنشدكما بالله هل تعلمان أن رسول الله ﷺ قال ذلك؟ قالا: نعم، قال عمر: فإني محدثكم عن هذا الأمر، إن الله كان خصّ رسوله ﷺ في هذا المال بشيء لم يعطه أحداً غيره، فإن الله يقول: ﴿مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ﴾ الآية [الحشر: ٦]، فكانت هذه خالصة لرسول الله ﷺ، ثم والله ما احتازها دونكم، ولا استأثر بها عليكم، وقد أعطاكموها وبثها فيكم، حتى بقي منها هذا المال، وكان النبي ﷺ ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال، ثم يأخذ ما بقي فيجعلهُ مجعل مال الله، فعمل النبي ﷺ بذلك حياته، أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك؟ فقالوا: نعم، ثم قال لعليّ وعبّاس: أنشدكما الله هل تعلمان ذلك؟ قالا:

(١) انظر طرفه في (٤٧٤٥).

نعم، ثم تَوَقَّى اللهُ نَبِيَّهَ ﷺ، فقال أبو بكرٍ: أنا وليُّ رسولِ اللهِ ﷺ فقبَضَها أبو بكرٍ، فعَمِلَ فيها بما عَمَلَ فيها رسولُ اللهِ ﷺ وأنتما حينئذٍ - وأقبلَ عليَّ وعبَّاسٍ - تزَعَمَانِ أَنَّ أبا بكرٍ فيها كذا، واللهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ فيها صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَقَّى اللهُ أبا بكرٍ فقلتُ: أنا وليُّ رسولِ اللهِ ﷺ وأبي بكرٍ، فقبَضَتْها سنتينِ أَعَمَلَ فيها بما عَمَلَ به رسولُ اللهِ ﷺ وأبو بكرٍ، ثُمَّ جِئْتَانِي وَكَلِمَتُكُمَا على كَلِمَةٍ واحدةٍ، وأمرُكُمَا جميعٌ؛ جِئْتَنِي تَسْأَلُنِي نَصِيْبَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَأَتَانِي هَذَا يَسْأَلُنِي نَصِيْبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فقلتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا على أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللهِ وَمِيثَاقُهُ، تَعْمَلَانِ فيها بما عَمَلَ به رسولُ اللهِ ﷺ، وبما عَمَلَ فيها أبو بكرٍ، وبما عَمَلْتُ فيها مُنْذُ وَلِيْتُهَا، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي فيها، فقلتُمَا: اذْفَعْهَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ، أُنْشِدُكُمْ باللهِ هل دَفَعْتُهَا إِلَيْهَا بِذَلِكَ؟ قال الرَّهْطُ: نعم، فأقبلَ عليَّ وعبَّاسٍ فقال: أُنْشِدُكُمْ باللهِ هل دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ؟ قال: نعم، قال: أَفْتَلْتُمَا مَنْ مَنِي قِضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ، فوالَّذِي يَأْذَنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ والأَرْضُ لا أَقْضِي فيها قِضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ، حَتَّى تَقْوَمَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاها إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمَاها^(١).

٦- باب إثم من آوى مُحدثاً

رَوَاهُ عَلِيُّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ^(٢).

٧٣٠٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: أَحْرَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ «مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا لَا يُقَطَّعُ شَجَرُهَا، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(٣).
قال عاصمٌ: فأخبرني موسى بن أنسٍ أَنَّهُ قال: «أَوْ آوَى مُحْدِثًا».

(١) انظر طرفه في (٣٠٩٤).

(٢) وصله البخاري في (١٨٧٠).

(٣) انظر طرفه في (١٨٦٧).

٧- باب ما يُذكر من ذمِّ الرأْي وتكْلِيفِ القِيَّاسِ

﴿وَلَا تَقْفُ﴾: لَا تَقُلْ ﴿مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

٧٣٠٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاهُمُوهُ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بَعْلَمِهِمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَالٌ، يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتَوْنَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ».

فَحَدَّثْتُ بِهِ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ بَعْدُ، فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَبِثْ لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْهُ، فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حَدَّثَنِي، فَآتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا فَعَجِبْتُ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو^(١).

٧٣٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا أَبُو هَمزة، سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ هَلْ شَهِدْتَ صِفِّينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ (ح)

وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، وَلَوْ اسْتَطِيعَ أَنْ أُرَدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَرَدَدْتُهُ، وَمَا وَضَعْنَا سُيُوفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرِ يُقْضَعْنَا، إِلَّا أَسْهَلْنَا بِنَا إِلَى أَمْرِ نَعْرِفُهُ غَيْرَ هَذَا الْأَمْرِ.

قَالَ: وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ: شَهِدْتُ صِفِّينَ وَبُسَّتْ صِفُونُ^(٢).

(١) انظر طرفه في (١٠٠).

(٢) انظر طرفه في (٣١٨١).

٨- باب ما كان النبي ﷺ يُسألُ مما لم يُنزل عليه الوحي

فيقول: لا أدري، أو لم يُجب حتى يُنزل عليه الوحي، ولم يقل برأي ولا بقياس

لقوله تعالى: ﴿يَمَا أَرْنَكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥].

وقال ابن مسعود: سُئِلَ النبي ﷺ عن الروح، فسَكَتَ حَتَّى نَزَلَتِ الآيَةُ^(١).

٧٣٠٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرِضْتُ فَجَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا

مَاشِيَانِ، فَأَتَانِي وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَبَّ - وَضُوءَهُ عَلَيَّ، فَأَقْفُتُ،

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ - وَرَبِّمَا قَالَ سَفِيَانُ: فَقُلْتُ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ - كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟

كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ قَالَ: فَمَا أَجَابَنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ^(٢).

٩- باب تعليم النبي ﷺ أُمَّتَهُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

مَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ، لِبَسِّ بَرَأْيٍ وَلَا تَمْثِيلٍ

٧٣١٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي

صَالِحِ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ،

فَقَالَ: «اجْتَمِعْنَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا، فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا» فَاجْتَمَعْنَ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً، إِلَّا

كَانَ لَهَا حِجَابٌ مِنَ النَّارِ» فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اثْنَيْنِ، قَالَ: فَأَعَادَتْهَا مَرَّتَيْنِ،

ثُمَّ قَالَ: «وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ»^(٣).

(١) وصله البخاري في (١٢٥).

(٢) انظر طرفه في (١٩٤).

(٣) انظر طرفه في (١٠١).

١٠- باب قول النبي ﷺ:

« لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ يُقَاتِلُونَ »

وهم أهل العلم

٧٣١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « لا يَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ »^(١).

٧٣١٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَحْبَرَنِي حَمِيدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ يَخْطُبُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ يُرِيدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطِي اللَّهُ، وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ »^(٢).

١١- باب في قول الله تعالى: ﴿ أَوْ يَلِسْكُمْ شَيْعًا ﴾ [الأنعام: ٦٥]

٧٣١٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴾ قَالَ: « أَعُوذُ بِوَجْهِكَ » ﴿ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾ قَالَ: « أَعُوذُ بِوَجْهِكَ »، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ أَوْ يَلِسْكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضُكُم بَأْسَ بَعْضٍ ﴾، قَالَ: « هَاتَانِ أَهْوَنُ » أَوْ « أَيْسَرُ »^(٣).

١٢- باب من شبه أصلًا معلومًا بأصلٍ مبينٍ قد

بيّن الله حكمهما ليفهم السائل

٧٣١٤- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،

(١) انظر طرفه في (٣٦٤٠).

(٢) انظر طرفه في (٧١).

(٣) انظر طرفه في (٤٦٢٨).

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة: أن أعرابياً أتى رسول الله ﷺ، فقال: إن امرأتى ولدت غلاماً أسوداً، وإني أنكرته، فقال له رسول الله ﷺ: «هل لك من إبل؟» قال: نعم، قال: «فما ألوانها؟» قال: حُمْرٌ، قال: «هل فيها من أورق؟» قال: إنَّ فيها لورقاً، قال: «فأنتى ترى ذلك جاءها؟» قال: يا رسول الله، عِرْقٌ نَزَعَهَا، قال: «ولعلَّ هذا عِرْقٌ نَزَعَهُ» ولم يُرَخِّصْ له في الانتفاء منه^(١).

٧٣١٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحْجَّجَ، فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَحْجَّجَ، أَفَأَحْجَّجُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتُ قَاضِيَتَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ: «فَاقْضُوا الَّذِي لَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ»^(٢).

١٣- باب ما جاء في اجتهاد القضاة بما أنزل الله تعالى

لقوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥].

ومدح النبي ﷺ صاحب الحكمة حين يقضي بها، ويُعلمها لا يتكلف من قبله، ومشاورة الخلفاء، وسؤالهم أهل العلم.

٧٣١٦- حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَسَلَّطَ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا»^(٣).

٧٣١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو معاوية، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ المغيرة بن

(١) أخرجه مسلم (١٥٠٠) (٢٠) عن أبي الظاهر أحمد بن عمرو بن عبد الله وحرمله بن يحيى، عن عبد الله ابن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٧١٨٩) من طريق معمر بن راشد، عن ابن شهاب الزهري، به. وانظر طرفه في (٥٣٠٥).

(٢) انظر طرفه في (١٨٥٢).

(٣) انظر طرفه في (٧٣).

شُعْبَةَ، قَالَ: سَأَلَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنِ إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ - هِيَ الَّتِي يُضْرَبُ بَطْنُهَا، فَتُلْقَى جَنِينًا - فَقَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ شَيْئًا؟ فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: مَا هُوَ؟ قُلْتُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «فِيهِ غُرَّةٌ: عَبْدٌ، أَوْ أُمَّةٌ» فَقَالَ: لَا تَبْرَحْ حَتَّى تَحْيِيَنِي بِالْمَخْرَجِ فِيمَا قُلْتَ^(١).

٧٣١٨- فَخَرَجْتُ فَوَجَدْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ، فَجِئْتُ بِهِ فَشَهِدَ مَعِيَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «فِيهِ غُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ»^(٢).

تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ.

١٤- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»

٧٣١٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنُبٍ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقَوْمُ السَّاعَةَ، حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا، شَبْرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: كَفَارَسَ وَالرُّومَ؟ فَقَالَ: «وَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أَوْلِيَاكَ؟»^(٣).

٧٣٢٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الصَّنَعَانِيُّ مِنَ الْيَمَنِ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟»^(٤).

١٥- بَابُ إِثْمٍ مَن دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ أَوْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ﴾ [الأنعام: ٢٥].

(١) انظر طرفه في (٦٩٠٥).

(٢) انظر طرفه في (٦٩٠٦).

(٣) أخرجه أحمد (٨٣٠٨) عن روح بن عباد، عن ابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن المغيرة، بهذا الإسناد.

(٤) انظر طرفه في (٣٤٥٦).

٧٣٢١- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مسروق، عن عبد الله، قال: قال النبي ﷺ: «ليس من نفسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا، إِلَّا كان على ابنِ آدَمَ الأوَّلِ كِفْلٌ منها - وربِّما قال سفيان: من دَمِها - لأنَّه أوَّلُ مَنْ سَنَّ القَتْلَ أوَّلًا»^(١).

١٦- باب ما ذَكَرَ النبي ﷺ وَحَضَّ على اتِّفَاقِ أَهْلِ العِلْمِ وما أَجْمَعَ عليه الحَرَمَانِ مَكَّةَ والمَدِينَةَ، وما كان بها من مَشاهِدِ النبي ﷺ والمُهَاجِرِينَ والأَنْصارِ، ومُصَلَّى النبي ﷺ والمِنْبَرِ والقَبْرِ

٧٣٢٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مالِكٌ، عن مُحَمَّدِ بْنِ المُنَكِّدِرِ، عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِيِّ: أن أعرابياً بايَعَ رسولَ الله ﷺ على الإسلامِ، فأصاب الأعرابيَّ وَعُكٌّ بالمَدِينَةِ، فجاء الأعرابيُّ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، أَقْلَنِي بِيَعْتِي، فأبى رسولُ الله ﷺ، ثمَّ جاءه فقال: أَقْلَنِي بِيَعْتِي، فأبى، ثمَّ جاءه فقال: أَقْلَنِي بِيَعْتِي، فأبى فخرَجَ الأعرابيُّ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّها المَدِينَةُ كالكَبِيرِ تَنفِي حَبْتِها، وَيَنْصَعُ طَبِيبُها»^(٢).

٧٣٢٣- حَدَّثَنَا موسى بنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ، قال: حَدَّثَنِي ابنُ عَبَّاسٍ رضي اللهُ عنهما قال: كنتُ أُفْرِيئُ عبدَ الرَّحْمَنِ بنَ عَوْفٍ، فلَمَّا كانَ آخِرُ حَجَّةِ حَجَّها عَمْرُ، فقال عبدُ الرَّحْمَنِ بِنِي: لو شَهِدْتَ أميرَ المُؤْمِنِينَ أتاها رجلٌ، قال: إنَّ فلاناً يقول: لو ماتَ أميرُ المُؤْمِنِينَ لبايَعنا فلاناً، فقال عَمْرُ: لأقومَنَّ العَشِيَّةَ فَأُحَدِّثُ هؤُلاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ يريدونَ أنْ يَنْصِبُوهم، قلتُ: لا تَفْعَلْ، فإنَّ المُؤَسِّمَ يَجْمَعُ رِعاةَ النَّاسِ يَغْلِبونَ على مَجْلِسِكَ، فأخافُ أنْ لا يُنْزِلُوها على وَجْهِها، فيُطِيرُ بها كُلَّ مُطِيرٍ، فأمهَلُ حتَّى تَقْدَمَ المَدِينَةَ دارَ الهِجْرَةِ، ودارَ السُّنَّةِ، فتَخْلُصَ

(١) انظر طرفه في (٣٣٣٥).

(٢) انظر طرفه في (٧٢٠٩).

بأصحاب رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار، فيحفظوا مقالتك، وينزلوها على وجهها، فقال: والله لأقومنَّ به في أولِّ مَقامٍ أقومُه بالمدينة.

قال ابنُ عباسٍ: فقدمنا المدينة فقال: إن الله بعث محمداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما أنزل آية الرجم^(١).

٧٣٢٤- حدثنا سليمان بن حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عن أيوبَ، عن محمدٍ، قال: كنا عند أبي هُرَيْرَةَ وعليه ثوبانِ مُشَقَّانِ من كَتانٍ، فتمخَّطَ فقال: بَخُ بَخُ أبو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ في الكَتانِ، لقد رأيتني وإني لأخِرُّ فيما بينَ منبرِ رسولِ الله ﷺ إلى حُجْرَةِ عائِشَةَ مَغْشِيًّا عَلَيَّ، فيجِيءُ الجائِي، فيصعُ رِجلَه على عُنُقِي، ويَرى أُنَى مَجْنُونٍ، وما بي من جُنونٍ ما بي إلا الجُوعُ.

٧٣٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سَفِيانُ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ، قال: سئِلَ ابنُ عَبَّاسٍ: أشهدتَ العِيدَ مع النبيِّ ﷺ؟ قال: نعم، ولولا مَنزِلَتِي منه ما شَهدتُه من الصَّغَرِ، فأَتَى العَلَمَ الَّذِي عندَ دارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، ولم يَذْكَرْ أَذَاناً ولا إقامَةً، ثُمَّ أَمَرَ بالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَ النِّسَاءُ يُشْرِنُ إلى آذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ، فَأَمَرَ بِالأَ فأتاهنَّ، ثُمَّ رَجَعَ إلى النبيِّ ﷺ^(٢).

٧٣٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سَفِيانُ، عن عبدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عن ابنِ عمرَ رضي اللهُ عنها: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يَأْتِي قُبَاءً ماثِياً وراكِباً^(٣).

٧٣٢٧- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسامةَ، عن هشامٍ، عن أبيه، عن عائِشَةَ، قالت لِعبدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: اذْفَنِي مع صواحِبِي، ولا تَدْفِنِي مع النبيِّ ﷺ في البَيْتِ،

(١) انظر طرفه في (٦٨٣٠).

(٢) انظر طرفه في (٨٦٣).

(٣) انظر طرفه في (١١٩٤).

فإني أكره أن أركب^(١).

٧٣٢٨- وعن هشام^(٢)، عن أبيه: أن عمر أرسل إلى عائشة: ائذني لي أن أدفن مع صاحبتي؟ فقالت: إي والله، قال: وكان الرجل إذا أرسل إليها من الصحابة قالت: لا والله، لا أوترهم بأحد أبداً.

٧٣٢٩- حدثنا أيوب بن سليمان، حدثنا أبو بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن صالح بن كيسان، قال ابن شهاب: أخبرني أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر، فيأتي العوالي والشمس مرتفعة^(٣).

وزاد الليث عن يونس: ويعد العوالي أربعة أميال أو ثلاثة.

٧٣٣٠- حدثنا عمرو بن زرارة، حدثنا القاسم بن مالك، عن الجعيد، سمعت السائب بن يزيد يقول: كان الصاع على عهد النبي ﷺ مuddاً وثلاثاً بمذكم اليوم، وقد زيد فيه^(٤).

٧٣٣١- حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم بارك لهم في مكيالهم، وبارك لهم في صاعهم ومدهم» يعني: أهل المدينة^(٥).

٧٣٣٢- حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا أبو صمرة، حدثنا موسى بن عتبة، عن نافع، عن ابن عمر: أن اليهود جاؤوا إلى النبي ﷺ برجل وامرأة زنيا، فأمر بهما فترجما قريباً من حيث توضع الجنازة عند المسجد^(٦).

(١) انظر طرفه في (١٣٩١).

(٢) هو موصول بالإسناد السابق.

(٣) انظر طرفه في (٥٥٠).

(٤) انظر طرفه في (٦٧١٢).

(٥) انظر طرفه في (٢١٣٠).

(٦) انظر طرفه في (١٣٢٩).

٧٣٣٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ، فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا»^(١).
تَابَعَهُ سَهْلٌ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فِي أَحَدٍ.

٧٣٣٤- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ: أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ جِدَارِ الْمَسْجِدِ مَمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ وَبَيْنَ الْمِنْبَرِ مَمْرُ الشَّاةِ^(٢).

٧٣٣٥- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»^(٣).

٧٣٣٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَابَقَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ الْخَيْلِ، فَأُرْسِلَتِ الَّتِي ضَمَّرَتْ مِنْهَا - وَأَمَدُهَا إِلَى الْحَفِيَاءِ - إِلَى ثِيَّةِ الْوَدَاعِ، وَالَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ - أَمَدُهَا ثِيَّةُ الْوَدَاعِ - إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ فِيْمَنْ سَابَقَ^(٤).

٧٣٣٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى وَابْنُ إِدْرِيسَ وَابْنُ أَبِي غَنِيَّةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ،

(١) انظر طرفه في (٣٣٦٧).

(٢) انظر طرفه في (٤٩٦).

(٣) انظر طرفه في (١١٩٦).

(٤) انظر طرفه في (٤٢٠).

(٥) هكذا في رواية أبي ذر الهروي والنسفي كما قال الحافظ ابن حجر في «النكت الطراف» (٨٢٨٠)، ووقع عند غيرهما قبل هذا الإسناد: «حدثنا قتيبة، عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر، ح» فأوهم أن الحديث ابن عمر عن عمر في الأشربة إسناداً آخر، وليس كذلك، فإن حديث عمر في الأشربة من أفراد الشعبي، كما أفاده الحافظ في «الفتح» وذهب إلى أن هذا الإسناد متعلق بالحديث السابق، فهو عنده متابعة لرواية جويرية بن أسماء عن نافع، والذي يغلب على ظننا أن الصواب ما في رواية أبي ذر والنسفي في إسقاطه =

عن الشَّعْبِيِّ، عن ابنِ عمرَ رضي الله عنهما، قال: سمعتُ عمرَ على منبرِ النبيِّ ﷺ^(١).

٧٣٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عن الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ،

سَمِعَ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ خَطَبَنَا على منبرِ النبيِّ ﷺ.

٧٣٣٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، أَنَّ

هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ عن أبيه، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ يُوضَعُ لي وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْمَرْكَنُ، فَتَشْرَعُ فِيهِ جَمِيعاً^(٢).

٧٣٤٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا عاصِمُ الْأَحْوَلُ، عن أنسٍ، قال:

حَالَفَ النبيُّ ﷺ بَيْنَ الْأَنْصَارِ وَقُرَيْشٍ فِي دَارِي النَّبِيِّ بِالْمَدِينَةِ^(٣).

٧٣٤١- وَقَفَّتْ شَهْرًا يُدْعَوُ على أَحْيَاءٍ من بني سُلَيْمٍ^(٤).

٧٣٤٢- حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ، عن أبي بُرْدَةَ قال:

قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَيْتِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَالَ لي: انْطَلِقِي إِلَى الْمَنْزِلِ، فَأَسْقِيكِ فِي قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتُصَلِّي فِي مَسْجِدِ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَسَقَانِي سَوِيْقًا، وَأَطْعَمَنِي تَمْرًا، وَصَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِهِ^(٥).

= من «الصحيح»، وهو ظاهر صنيع الحافظ المزي حيث إنه لم يذكر هذا الطريق في تخريج حديث ابن عمر في المسابقة من كتابه «تحفة الأشراف»، على أن رواية قتيبة هذه أخرجها مسلم في «صحيحه» (١٨٧٠) في حديث ابن عمر في المسابقة بين الخيل.

(١) انظر طرفه في (٤٦١٩).

(٢) انظر طرفه في (٢٧٣).

قولها: «المركن»: شبه حوض من نحاس.

وقولها: «فتشع فيه» أي: نتناول منه.

(٣) انظر طرفه في (٢٢٩٤).

(٤) انظر طرفه في (٣١٧٠).

(٥) انظر طرفه في (٣٨١٤).

٧٣٤٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي - وَهُوَ بِالْعَقِيقِ - أَنْ صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ، وَقُلْ: عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ»^(١).

وقال هارون بن إسماعيل: حَدَّثَنَا عَلِيُّ: «عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ».

٧٣٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ: وَقَتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرْنَا لِأَهْلِ نَجْدٍ، وَالْجُحْفَةَ لِأَهْلِ الشَّامِ، وَذَا الْحُلَيْفَةَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَأَهْلَ الْيَمَنِ يَلْمَلُمُ» وَذَكَرَ الْعِرَاقُ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ عِرَاقٌ يَوْمَئِذٍ^(٢).

٧٣٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ أَرَى وَهُوَ فِي مُعَرَّسِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بَبْطَحَاءَ مُبَارَكَةٍ^(٣).

١٧- باب قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]

٧٣٤٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» فِي الْأَخِيرَةِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا وَفُلَانًا» فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]^(٤).

(١) انظر طرفه في (١٥٣٤).

(٢) أخرجه أحمد (٥١١١) عن محمد بن عبد الله بن الزبير، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٨٢) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عبد الله بن دينار، به. وانظر طرفه في (١٥٢٥).

(٣) انظر طرفه في (١٥٣٥).

(٤) انظر طرفه في (٤٠٦٩).

١٨ - باب قوله تعالى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

٧٣٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح)

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حَسِينٍ، أَنَّ حَسِينَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ هُمُ: «أَلَا تُصَلِّونَ» فَقَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا، فَاَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعَهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فِخْذَهُ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾^(١) [الكهف: ٥٤].

قال أبو عبد الله: يقال: ما أتاك ليلاً فهو طارق، ويُقال: الطارق: النَّجْمُ، والثَّاقِبُ: الْمُضِيءُ، يُقال: أَثَقِبُ نَارَكَ لِلْمُوقِدِ.

٧٣٤٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ سَعِيدٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ حَرَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ» فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمُدْرَاسِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودَ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا» فَقَالُوا: بَلَّغْتَ يَا أبا الْقَاسِمِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ أُرِيدُ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا» فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أبا الْقَاسِمِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ أُرِيدُ» ثُمَّ قَالَهَا الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «اعْلَمُوا أَنَّهَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِإِلَهٍ شَيْئًا فَلْيَبِيعْهُ، وَإِلَّا فاعْلَمُوا أَنَّهَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ»^(٢).

(١) انظر طرفه في (١١٢٧).

(٢) انظر طرفه في (٣١٦٧).

١٩- باب قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]

وما أمر النبي ﷺ بلزوم الجماعة وهم أهل العلم

٧٣٤٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو

صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجَاءُ بَنُو حِمْيَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ

لَهُ: هَلْ بَلَغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، فَيُسْأَلُ أُمَّتَهُ: هَلْ بَلَّغْنَاكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ

نَذِيرٍ، فَيَقُولُ: مَنْ شُهِدُوكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيُجَاءُ بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ»، ثُمَّ قَرَأَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قَالَ: «عَدْلًا» ﴿لِيَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى

النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾^(١).

وعن جعفر بن عون^(٢)، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا.

٢٠- بَابُ إِذَا اجْتَهَدَ الْعَامِلُ أَوْ الْحَاكِمُ فَأَخْطَأَ خِلَافَ الرَّسُولِ

مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ، فَحُكْمُهُ مَرْدُودٌ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(٣).

٧٣٥٠، ٧٣٥١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ

ابْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يُحَدِّثُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ

الْخُدْرِيِّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ،

وَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ فَقَدِمَ بِتَمْرِ جَنِيْبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟»

قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) انظر طرفه في (٣٣٣٩).

(٢) هو معطوف على الإسناد السابق، والقائل هو إسحاق بن منصور.

(٣) وصله البخاري في (٢٦٩٧) بنحوه.

ﷺ: «لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلِ، أَوْ يَبْعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِشَمْنِهِ مِنْ هَذَا، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانَ»^(١).

٢١- باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ

٧٣٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدَ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، حَدَّثَنِي يُزَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ».

٧٣٥٢م- قال^(٢): فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٣).

وقال عبد العزيز بن المطالب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبي سلمة، عن النبي ﷺ، مثله.

٢٢- باب الحُجَّةِ على مَنْ قال: إنَّ أحكامَ النبي ﷺ كانت ظاهرةً

وما كان يَغيبُ بعضهم من مشاهدِ النبي ﷺ وأُمورِ الإسلامِ

٧٣٥٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عَمْرٍ، فَكَأَنَّهُ وَجَدَهُ مَشْغُولًا، فَرَجَعَ، فَقَالَ عَمْرٌ: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ؟ ائْذُنُوا لَهُ، فَدُعِيَ لَهُ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا نُؤَمِّرُ بِهَذَا، قَالَ: فَأَتَيْتَنِي عَلَى هَذَا بَيِّنَةٍ، أَوْ لِأَفْعَلَنَّ بِكَ، فَاَنْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسٍ مِنْ

(١) انظر طرفه في (٢٢٠١).

(٢) القائل هو يزيد بن عبد الله بن الهاد.

(٣) أخرجه أحمد (١٧٧٧٤) عن عبد الله بن يزيد، بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه مسلم (١٧١٦) (١٥) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، بهما جميعاً.

الأنصار، فقالوا: لا يشهدُ إلا أصاغِرُنَا، فقام أبو سعيد الخُدْرِيُّ فقال: قد كُنَّا نُؤمِّرُ بهذا.

فقال عمر: خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، أَهْلَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ^(١).

٧٣٥٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الْأَعْرَجِ يَقُولُ:

أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّمَا تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مَسْكِينًا، أَلَزِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَسْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَسْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أُمُوَاهِمُ، فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، وَقَالَ: «مَنْ يَسْطُرْ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ثُمَّ يَقْبِضَهُ، فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي؟» فَسَطَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ^(٢).

٢٣- باب مَنْ رَأَى تَرَكَ النَّكِيرَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةً

لا من غير الرسول

٧٣٥٥- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ابْنَ الصَّائِدِ الدَّجَالَ، قُلْتُ: تَحْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عَمْرًا يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ^(٣).

٢٤- باب الْأَحْكَامِ الَّتِي تُعْرَفُ بِالذَّلَائِلِ، وَكَيْفَ مَعْنَى

الذَّلَالَةُ وَتَفْسِيرُهَا؟

وقد أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَمْرَ الْخَلِيلِ وَغَيْرِهَا، ثُمَّ سُئِلَ عَنِ الْخُمْرِ، فَذَلَّهِمْ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى:

(١) انظر طرفه في (٢٠٦٢).

(٢) انظر طرفه في (١١٨).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٢٩) عن عبيد الله بن معاذ العنبري، بهذا الإسناد.

قوله: «ابن الصائد الدجال» أي: أنه دجال من الدجاجلة لا على أنه المسيح الدجال بعينه.

﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧] (١).

وسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عن الضَّبِّ، فقال: «لا أكله ولا أحرَّمه» (٢).

وأكل على مائدة النبي ﷺ الضَّبُّ، فاستدلَّ ابنُ عباسٍ بأنه ليس بحرَّامٍ (٣).

٧٣٥٦- حدَّثنا إسماعيلُ، حدَّثني مالكٌ، عن زيدِ بنِ أسلمٍ، عن أبي صالحِ السَّمانِ، عن أبي هريرةَ ؓ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الخيَلُ لِثَلَاثَةِ: لرجلٍ أجزَّ، ولرجلٍ سترٌ، وعلى رجلٍ وزرٌ، فأما الَّذي له أجزٌّ، فرجلٌ رَبَطَها في سبيلِ الله، فأطالَ في مَرَجٍ أو رَوْضَةٍ، فما أصابَتْ في طيلِها ذلكَ من المَرَجِ والرَّوْضَةِ، كانَ له حَسَنَاتٍ، ولو أتمَّها قَطَعَتْ طيلَها فاستتَّتْ شَرَفًا أو شَرَفَيْنِ، كانت آثارُها وأزواتُها حَسَنَاتٍ له، ولو أتمَّها مَرَّتْ بنهرٍ فشربتْ منه، ولم يُرِدْ أن يَسْقِيَ به كانَ ذلكَ حَسَنَاتٍ له، وهي لذلكَ الرَّجُلِ أجزٌّ. ورجلٌ رَبَطَها تَغْنِيًا وتَعَفُّفًا، ولم يَنسَ حقَّ الله في رِقابِها ولا ظُهورِها، فهيَ له سِترٌ، ورجلٌ رَبَطَها فخرًا ورياءً، فهيَ على ذلكَ وزرٌ».

وسُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الحُمُرِ، قال: «ما أنزَلَ اللهُ عليَّ فيها إلا هذه الآيةَ الفاذَّةَ الجامعةَ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]» (٤).

٧٣٥٧- حدَّثنا يحيى، حدَّثنا ابنُ عُيَيْنَةَ، عن منصورِ بنِ صَفِيَّةَ، عن أمِّه، عن عائشةَ: أنَّ امرأةً سألتِ النَّبِيَّ ﷺ. حدَّثنا محمدٌ - هو ابنُ عُقْبَةَ - حدَّثنا الفُضَيْلُ بنُ سليمانَ النُّمَيْرِيُّ البَصْرِيُّ، حدَّثنا منصورُ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ ابنِ شَيْبَةَ (٥)، حدَّثتني أمِّي، عن

(١) انظر حديث (٢٣٧١).

(٢) وصله البخاري في (٥٥٣٦) بنحوه.

(٣) وصله البخاري في (٧٣٥٨).

(٤) انظر طرفه في (٢٣٧١).

(٥) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح»: وشيبة إنما هو جد منصور لأمه، لأنَّ اسم أمه: صفية بنت شيبة بن =

عائشة رضي الله عنها: أن امرأة سألت النبي ﷺ عن الحيض كيف تَغْتَسِلُ مِنْهُ؟ قال: «تَأْخُذِينَ فِرْصَةَ مُمْسَكَةٍ، فَتَوْضِئِينَ بِهَا» قالت: كيف أتوضأُ بها يا رسول الله؟ قال النبي ﷺ: «تَوْضِئِي» قالت: كيف أتوضأُ بها يا رسول الله؟ قال النبي ﷺ: «تَوْضِئِينَ بِهَا».

قالت عائشة: فَعَرَفْتُ الَّذِي يَرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَذَبْتُهَا إِلَيَّ فَعَلَّمْتُهَا^(١).

٧٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أُمَّ حُقَيْدِ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ أَهَدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَمْنًا وَأَقْطًا وَأَضْبًا، فَدَعَا بِهِنَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ، فَتَرَكَهِنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَالْمُتَقَدِّرِ لَهُ، وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ، وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ^(٢).

٧٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا - وَلِيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ» وَإِنَّهُ أَتَى بَدْرًا - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: يَعْنِي: طَبَقًا فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ - فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا فَسَأَلَ عَنْهَا، فَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ، فَقَالَ: «قَرَّبُوهَا» فَقَرَّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا، قَالَ: «كُلْ، فَإِنِّي أَنَا جِي مَنِ لَا تُنَاجِي»^(٣).

وقال ابن عَفْرِيرٍ: عَنْ ابْنِ وَهْبٍ: «بِقَدْرِ فِيهِ خَضِرَاتٌ»^(٤).

وَلَمْ يَذْكَرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ^(٥)، عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقَدْرِ، فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ

= عثمان بن أبي طلحة الحنفي، وعلى هذا فيكتب ابن شيبه بالألف، ويُعرب إعراب منصور لا إعراب عبد الرحمن.

(١) انظر طرفه في (٣١٤).

(٢) انظر طرفه في (٥٣٨٩).

(٣) انظر طرفه في (٨٥٥).

(٤) وصله البخاري في (٨٥٥).

(٥) وصله البخاري في (٥٤٥٢).

الزُّهْرِيُّ، أو في الحديث.

٧٣٦٠- حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي وَعَمِّي، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ، أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ، فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ أُجِدْكَ؟ قَالَ: «إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ»^(١).

زَادَ الْحَمِيدِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ^(٢).

٢٥- باب قول النبي ﷺ: «لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ»

٧٣٦١- وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعَ معاويةَ يُحَدِّثُ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ بِالْمَدِينَةِ، وَذَكَرَ كَعْبَ الْأَحْبَارِ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ عَنِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكُذِبَ^(٣).

٧٣٦٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَيُقَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ» الْآيَةَ^(٤).

(١) انظر طرفه في (٣٦٥٩).

(٢) وصله البخاري في (٣٦٥٩).

(٣) قوله: «لنبلو عليه الكذب» أي: يقع بعض ما يخبرنا عنه بخلاف ما يخبرنا به، وهو من باب الخطأ لا تعمد الكذب.

(٤) انظر طرفه في (٤٤٨٥).

قوله: الآية، لعله يريد الآية التي في سورة البقرة وهي قوله تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّهِمْ وَاسْتَعِينُوا...﴾ الآية (١٣٦) وليست فيها لفظة «إليكم» وإنما وردت هذه اللفظة في آية العنكبوت: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ...﴾ الآية (٤٦)، فوقع اللبس بين الآيتين، =

٧٣٦٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ، وَكِتَابِكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدُثُ، تَقْرُؤُوهَ مَحْضًا لَمْ يُشَبَّ! وَقَدْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَغَيَّرُوهُ، وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ؟ وَقَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رَوَاهُ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أَلَا يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ؟ لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ!^(١)

٢٦- باب كراهية الخلاف

٧٣٦٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ»^(٢).

٧٣٦٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ»^(٣).

وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هَارُونَ الْأَعْوَرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ، عَنْ جُنْدُبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٧٣٦٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا حُضِرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: وَفِي الْبَيْتِ رَجَالٌ فِيهِمْ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: «هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ» قَالَ عَمْرٌ: إِنَّ النَّبِيَّ

= ولعل هذا خطأ من النسخ، والله أعلم.

(١) انظر طرفه في (٢٦٨٥).

(٢) انظر طرفه في (٥٠٦٠).

(٣) انظر ما قبله.

ﷺ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، فَحَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ، وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عَمْرٌ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّعْطَ وَالْإِخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَوْمُوا عَنِّي».

قال عبيد الله: فكان ابن عباس يقول: إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ، مِنْ إِخْتِلَافِهِمْ وَلَعْنَتِهِمْ^(١).

٢٧- باب نهي النبي ﷺ عن التحريم إلا ما تُعرفُ بإباحته

وكذلك أمره نحو قوله حين أحلوا: «أصيبوا من النساء» وقال جابر: ولم يعزم عليهم، ولكن أحلهم لهم^(٢).

وقالت أم عطية: تُهينا عن اتباع الجنازة، ولم يعزم علينا^(٣).

٧٣٦٧- حدَّثنا المكيُّ بن إبراهيم، عن ابن جريج، قال عطاء: قال جابر.

قال أبو عبد الله^(٤): وقال محمد بن بكر، حدَّثنا ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، سمعتُ جابر بن عبد الله في أناسٍ معه، قال: أهللنا أصحاب رسول الله ﷺ في الحجِّ خالصاً ليس معه عُمرَةٌ.

قال عطاء: قال جابر: فقدم النبي ﷺ صُبحَ رابعةٍ مَضَتْ من ذي الحِجَّةِ، فلما قدَّمنا أمرنا النبي ﷺ أَنْ نَحِلَّ، وقال: «أحلُّوا وأصيبوا من النساء».

قال عطاء: قال جابر: ولم يعزم عليهم، ولكن أحلهم لهم، فبلغه أنا نقول: لمَّا لم

(١) انظر طرفه في (١١٤).

(٢) وصله البخاري في (٧٣٦٧).

(٣) وصله البخاري في (١٢٧٨).

(٤) هو البخاري.

يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسٌ، أَمَرْنَا أَنْ نَحِلَّ إِلَى نَسَائِنَا، فَتَأْتِي عَرَفَةَ تَقْطُرُ مَذَاكِيرُنَا الْمَذْيَ، قَالَ: وَيَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَحَرَكَهَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتَقَاكُمْ لِلَّهِ، وَأَصْدَقُكُمْ وَأَبْرُكُكُمْ، وَلَوْلَا هَدْيِي لَحَلَلْتُ كَمَا تَحِلُّونَ، فَحِلُّوا، فَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ، مَا أَهْدَيْتُمْ» فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا^(١).

٧٣٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمُرْزِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ» قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ» كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً^(٢).

٢٨- باب قولِ الله تعالى: ﴿وَأْمُرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]

﴿وَشَاوَرَهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]

وَأَنَّ الْمُشَاوَرَةَ قَبْلَ الْعَزْمِ وَالتَّبَيُّنِ

لقوله: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] فَإِذَا عَزَمَ الرَّسُولُ ﷺ لَمْ يَكُنْ لِبَشَرٍ التَّقَدُّمُ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

وَشَاوَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْمَقَامِ وَالخُرُوجِ، فَرَأَوْا لَهُ الخُرُوجَ، فَلَمَّا لَيْسَ لِأُمَّتِهِ وَعَزَمَ، قَالُوا: أَقِمْ، فَلَمْ يَيْلُ إِلَيْهِمْ بَعْدَ الْعَزْمِ، وَقَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ يَلْبَسُ لِأُمَّتِهِ فَيَضَعُهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ».

وَشَاوَرَ عَلِيًّا وَأَسَامَةَ فِيمَا رَمَى أَهْلَ الْإِفْكِ عَائِشَةَ، فَسَمِعَ مِنْهَا حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ^(٣)، فَجَلَدَ الرَّامِينَ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى تَنَازُعِهِمْ، وَلَكِنْ حَكَمَ بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، وَكَانَتْ الْأَيْمَةُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَشِيرُونَ الْأَمَنَاءَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ، لِيَأْخُذُوا بِأَسْهَلِهَا، فَإِذَا

(١) انظر طرفه في (١٦٥١).

(٢) انظر طرفه في (١١٨٣).

(٣) وصله البخاري في (٤٧٥٠).

وَوَضَحَ الْكِتَابُ أَوْ السُّنَّةُ، لَمْ يَتَعَدَّوْهُ إِلَى غَيْرِهِ، اقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ ﷺ.

ورأى أبو بكرٍ قتالَ مَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ، فقال عمرٌ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وقد قال رسولُ الله ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فإذا قالوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا»؟! فقال أبو بكرٍ: والله لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ تَابَعَهُ بَعْدُ عُمَرُ^(١)، فلم يَلْتَفِتْ أَبُو بَكْرٍ إِلَى مَشُورَةٍ، إِذْ كَانَ عِنْدَهُ حُكْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الَّذِينَ فَرَّقُوا بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَأَرَادُوا تَبْدِيلَ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ.

وقال النبي ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»^(٢).

وكان القراءُ أصحابَ مَشُورَةٍ عَمَرَ كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، وكان وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^(٣).

٧٣٦٩ - حَدَّثَنَا الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ وَابْنُ الْمُسَيْبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلَبَتْ الْوَحْيَ يَسْأَلُهُمَا، وَهُوَ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصُدُّكَ، فَقَالَ: «أَهْلُ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ؟» قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَمْرًا أَكْثَرَ مِنْ أَتَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُ السَّنَنِ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْدِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَّغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي؟ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى

(١) وصله البخاري في (١٣٩٩).

(٢) وصله البخاري في (٣٠١٧).

(٣) وصله البخاري في (٤٦٤٢).

أهلي إلا خيراً»، فذكر براءة عائشة^(١).

وقال أبو أسامة: عن هشام^(٢).

٧٣٧٠ - حدثني محمد بن حرب، حدثنا يحيى بن أبي زكريا الغساني، عن هشام، عن عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ خطب الناس، فحمد الله وأثنى عليه، وقال: «ما تُشيرون عليّ في قوم يسبون أهلي، ما علمت عليهم من سوء قط»^(٣).

وعن عروة قال: لما أُخبرت عائشة بالأمر قالت: يا رسول الله، أتأذن لي أن أنطلق إلى أهلي، فأذن لها، وأرسل معها الغلام، وقال رجل من الأنصار: سبحانك ما يكون لنا أن نتكلم بهذا، سبحانك هذا بهتان عظيم^(٤).

(١) انظر طرفه في (٤١٤١).

(٢) سلف من هذا الطريق معلقاً برقم (٤٧٥٧).

(٣) انظر طرفه في (٤٧٥٧).

(٤) انظر ما قبله.